المحاضرة السابعة: تكملة لتطور وظائف الدولة

ج- الانسحاب التدريجي للدولة المتدخلة: (الدولة الضابطة)

اتخذت فكرة تطور وظائف الدولة من الدولة الحارسة إلى الدولة المتدخلة منحى آخر مع بدايات نهاية القرن العشرين عندما اضطرت الدولة تحت ضغط مجموعة من العوامل المستجدة ذات الصلة بالظروف السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية؛ تجلى ذلك من خلال بداية التراجع من تدخل الدولة في الحقل الاقتصادي بفعل التأثر بالتوجهات الدولية الجديدة التي تركزت أساسا في انهيار المذهب الاشتراكي و نتيجة لما أصاب العالم من ازمة اقتصادية عام 1986 أثرت بشكل بالغ في أغلب اقتصاديات الدول، و كان لبزوغ العديد من الأفكار الحديثة التي تنادي بضرورة الانخراط في مايسمى بالعولمة متعددة الجوانب، أدى ذلك طبعا إلى محاولة الدول إلى إعادة النظر في مراجعة سياساتها لاسيما على الصعيد الاقتصادي؛ و كان لذلك الآثر البارز على الدول النامية كالجزائر مثلا التي حاولت أن تساير و تواكب المنظومة العالمية، مما استوجب على الدولة التفكير في ضرورة التخلي عن القطاع العام الاقتصادي و كل القطاعات التجارية المرتبطة به للتخفيف من أعباء الأضرار الوخيمة التي انعكست على اقتصادياتها و ميزانياتها و استقرار مجتمعاتها عموما.

إلا أن تراجع الدولة و انسحابها من القطاع الاقتصادي بشكل كلي سيؤدي إلى نتائج عكسية يمكن ان تساهم في تعميق الهوة و إطالة الأزمة الاقتصادية؛ لذلك كان من الأنسب ضرورة التفكير في كيفيات و آليات و إجراءات عملية الانسحاب، فكان الاتفاق على أن يكون الانسحاب و التراجع تدريجيا للحفاظ على توازنات السياسات الاقتصادية و المالية للدولة من الانهيار بسبب العجز و تكبد خسائر باهضة لا يمكن تعويضها، و من بين أهم الآليات القانونية للتراجع التدريجي للدولة اعمال ما سمي بآلية الضبط الاقتصادي التي تتمثل في إحداث هئيات مستقلة وظيفتها الأساسية الضبط من خلال إعادة تنظيم النشاط الاقتصادي و مراقبته كبديل عن الدولة بصفة مباشرة، و بهذه الكيفية تمكنت الدولة عموما من إيجاد آلية بديلة من تدخلها المباشر في القطاع الاقتصادي إلى التدخل غير المباشر برقابة النشاط الاقتصادي و ضبطه وفقا لقواعد و إجراءات رقابية تعدها الدولة للحفاظ على ما سمي بالنظام العام الاقتصادي؛ و ذلك بهدف تحرير قواعد ممارسة الأنشطة التجارية من القيود الإدارية السابقة أكثر و تفعيل المبادئ الاقتصادية القائمة على المنافسة و السرعة و الحرية في محاولة دفع العجلة الاقتصادية اكثر و النهوض بالتنمية الاقتصادية دون أي إجراءات او شكليات أو قيود بيروقراطية معطلة و غير محفزة للنشاط الاقتصادي.

و كان لآلية الخصخصة كوسيلة قانونية و اقتصادية الأثر البارز في عملية التحول الاقتصادي التي شهدتها الدولة؛ من خلال نقل أساليب و طرق التسيير الاقتصادي من وسائل

القانون العام القائمة على أسس القيود الإدارية إلى وسائل القانون اخاص القائمة على أسس حرية المنافسة و التجارة و قواعد اقتصاد السوق.

د- الدولة الشريك:

كتعميقا لمفهوم تطور وظائف الدولة في ظل هذا الانسحاب التدريجي من دورها التدخلي في المجالين الاقتصادي و الاجتماعي، ظهرت ما يسمى الدولة- الشريك و هو مفهوم حديث يقوم على أساس مبدأ المشاركة من خلال تمكين الدولة فواعل تسييرية أخرى ذات طابع اجتماعي قد تكون فردية كالمواطن و قد تكون منظمة في شكل جماعي كالمجتمع المدني، و ذات طابع اقتصادي كالخواص من تسيير الشأن العمومي بآليات و تقنيات حديثة،؛ لا تستند لتلك المفاهيم و المبادئ الكلاسيكية و من أهمها التسيير الإداري المنفرد باستخدام امتيازات السلطة العامة و إنما تتخذ من العديد من المبادئ و المفاهيم الحديثة أساسا لها كمبادئ المشاركة و الجوارية باستخدام تقنيات التفويض و تبادل الآراء و الاقتراحات، للنهوض بالخدمة العمومية في محاولة لإصلاحها و تحسينها و عصرنتها بما يخدم ما يسمى بحوكمة الإدارة العمومية.

استنادا إلى ما تم بيانه يمكن الجزم على الحركية المستمرة التي ميزت الحياة الإدارية في علاقاتها مع الأفراد و الخواص بشكل عام؛ و استفادتها من مرونة و قابلية القواعد للتعديل التي تحكمها و تنظم نشاطها المتغير و كذا قدرة تلك القواعد على استيعاب كل المستجدات الطارئة و التكيف معها و هي أهم سمات قواعد القانون الإداري في ظل هذه الاتجاهات الحديثة التي فرضتها التطورات العكسية لوظائف الدولة؛ فقد كانت بحق أحد أهم المظاهر الكافية في ما يشهده القانون الإداري من تحولات عميقة باتساع موضوعاته و ميادينه على أسس و مبادئ حديثة لا يمكن إنكارها في العصر الحديث أو الاختلاف حولها.